من اقتنى كلبا إلا كلب ضار أو ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان

عَنْ ابنِ عُمَرَ رَضيَ اللَّهُ عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارٍ أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ»، قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ»، وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ.

[صحيح] [متفق عليه]

حذّر النبيُّ صلى الله عليه وسلم من اقتناء الكلاب، إلا لحاجة الصيد، أو حراسة الماشية والزروع، ومن اقتناه لغير ذلك نقص من ثواب عمله كل يوم قيراطان؛ وهو مقدار معلوم عند الله تعالى.

https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/2994

لجنة الدعوة الإلكترونية
EDC E-Da'wah Committee
النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY